

٢١٥

- 1. يتحمل الطريف المرسل معصاف مسمر دميا وعمود.
- 2. يتحمل الطريف للمستقبل نفقات الاستضافة والإقامة للمكاملة والتنقلات الداخلية وفقا لبرنامج الزيارة.
- 3. يتحمل الطريف للمستقبل نفقات العلاج المجاني في حالة المرض والحوادث المفاجئة.

ثانياً الشروط العامة لتبادل الأفراد:

- 1. يقوم طرف المرسل بالترشيح الأشخاص الذين سيتم تبادلهم ويخطر الطريف المستقبل بهذا الترشيح قبل التاريخ المقترح للتصديق بثلاثة شهور على الأقل.
- 2. يوفر الطريف المرسل للطريف المستقبل جميع المعلومات الضرورية الخاصة بالمؤهلات الدراسية والهيئية للمرشحين وبرنامج العمل المقترح وغيرها من المعلومات التي يطلبها الطريف المستقبل.

للادة الأمانة والمشورين

- 1. كسوة أية علاقات قد تنشأ عن تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق التنفيذي ودعا من طريق المشاورات المباشرة بين الطرفين عبر القنوات الدبلوماسية.
- 2. يجوز تعديل هذا الاتفاق التنفيذي بعد موافقة الطرفين عن طريق تبادل المذكرات عبر القنوات الدبلوماسية.

شروط تبادل الأفراد بين الطرفين

صفحة 1 من 1

Handwritten signature or mark.

اللغة الألمانية

يتبادل الطرفان الخبرات والكتب والنماذج الدراسية في مجال التعليم المستمر وتعليم الكبار وهو لأهمية وخدمة للمجتمع. كما يتبادلان النماذج والبرامج التدريبية وورش العمل والمؤتمرات السنوية التي تنفذ في هذا المجال.

اللغة المالطية

يتبادل الطرفان الخبرات بين المفتشين في مجال التعليم الخاص للتعرف على معايير ترخيص المنشآت التعليمية الخاصة من مدارس ورياض أطفال موجودة في البلدين، وأليات تقديم الخدمات وتطبيقاتها.

اللغة الإسبانية

يتبادل الطرفان الخبرات بين المسؤولين في مجال التعليم الفني والهنري وللمعلمين الفنيين للاستفادة من خبرات في مختلف المجالات الفنية بما في ذلك التعرف على المعايير المهنية (Occupational Standards) المطبقة في مختلف التخصصات الفنية والتبحث في مجال إعداد النماذج وتكليف الكتب الدراسية المتكاملة بالتعليم الفني والهنري، وكما يتبادلان الزيارات المتبادلة بهدف التعرف على الممارسات المهنية للتربية في البلدين، وبخاصة فيما يتعلق ببدء المشروعات الصغيرة.

اللغة التركية

تعمل وزارة الترخيص والتعليم في جمهورية مصر العربية، على تحسين إمتحانات مملكة البحرين من القوى البشرية في مختلف التخصصات التي تغطيها مملكة البحرين وذلك وفقاً للأنظمة والمعاملات التي يتفق عليها الجانبان.

اللغة الفارسية

يتعاون الطرفان في مجال عقد المؤتمرات والندوات العربية ويطلق كل طرف جهوداً متضافرة بالمعلومات اللازمة بشأن البرامج التدريبية التي ينظمها، وذلك عند الحاجة.

اللغة القطرية

يتبادل الطرفان الخبرات والتجارب في مجال الأنشطة الرياضية والترفيهية والثقافية والمهرشات.

اللغة العاديه عشيرة

يتبادل الطرفان الخبرات التدريبية والمعلومات والأبحاث والبرامج الإلكترونية في مجال رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة والطلبة الموهوبين.

Handwritten signature or mark.

اللغة الخامسة

يتبادل الطرفان المبرات والكتب والناجح الدراسية في مجال التعليم المستمر وتعليم الكبار وصحو الأسرة وعمدة للجمع حكما يتبادلان الخطط والبرامج التدريبية وورش العمل والؤتمرات السنوية التي تعقد في هذا المجال.

اللغة السادسة

يتبادل الطرفان المبرات بين المفتحين في مجال التعليم الخاص للتعريف على معايير ترخيص المنشآت الخاصة الخاصة من مدارس ومراكز ورياض أطفال موجودة في البلدين وأليات تقديم الخدمات وتطبيقاتها.

اللغة السابعة

يتبادل الطرفان الزيارات بين المسؤولين في مجال التعليم الفني وللتي وللمعلمين الفنيين للاستفادة من خبرات في مختلف المجالات الفنية بما في ذلك التعرف على المعايير المهنية (Occupational Standards) للمهنة في مجالات التخصصات الفنية ولتبعته في مجال إعداد للناجح وتأليف الكتب الدراسية للتكامل بالتعليم الفني وللهي حكما يتبادلان الزيارات المطلوبة بهدف التعرف على الممارسات الفنية للتطوير في الملهين، وخاصة فيما يتعلق بيده للبيانات الصادرة.

اللغة الثامنة

تعمل وزارة الترويج والتعليم في جمهورية مصر العربية على الية ائتمانية مملوكة المصريين من القوى البشرية في مختلف التخصصات التي تكملها من مملوكة المصريين وذلك وفق الأنظمة والمعاملات التي يتفق عليها الطرفان.

اللغة التاسعة

يتعاون الطرفان في مجال عقد للؤتمرات والندوات الترويجية ويبلغ ككل طرفي العمل الأخر بالمعلومات اللازمة بشأن البرامج التدريبية التي ينظمها، وذلك عند الحاجة.

اللغة العاشرة

يتبادل الطرفان المبرات والتجاري في مجال الأنشطة الرياضية والترفيهية والرياضية والكشافة والمرشدات.

اللغة الحادية عشرة

يتبادل الطرفان المبرات التدريبية والمعلومات والأبحاث والبرامج الإلكترونية في مجال رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة والمطلبة للموهوبين.

١٥
١٦المادة الثانية عشرة

يتبادل الطرفان الخبرات التدريسية والمطبوعات والوثائق وتسيرات الربوينة التي تخص العمل
التعليمي والمعلومات.

المادة الثالثة عشرة

يتبادل الطرفان الخبرات في مجال الأنشطة الطلابية للتربية، والخدمات الإرشادية، والتنظيمية
اجتماعية، الأكاديمية، والمهنية والصحة للتربية التي يحصل بها طلبه للدراس، بالإضافة
إلى أنشطة الوقت للمشاركة في المسابقات التربوية والفنية التي تعقد في كلاً البلدين.

المادة الرابعة عشرة

يتبادل الطرفان للخدمات نظمته وهياكله وطرقه، ولوائح التعليم العالي، والإصلاحات
التعليمية والتكنولوجيا، والتخصصات العلمية، والتقنية والفنية للتأهيل، ودراسة طبيعة
العلاقات التنظيمية التي تربط بين الجهات المتعددة من التعليم العالي ومؤسساته.

المادة الخامسة عشرة

يتبادل الطرفان زيارات الاختصاصيين في مجال التعليم العالي للاطلاع على تجارب ونظمته
البلدين في مجال التعليم العالي، والتعرف على إجراءات منح التراخيص الخاصة بالتعليم الخاصة،
أو فروع مؤسسات التعليم العالي واستفاد البرامج الأكاديمية والإصلاحات التي تجريها البلدان في
مجال ضمان جودة التعليم العالي.

المادة السادسة عشرة

يشجع الطرفان التواصل العلمي والتعاون الأكاديمي بين العلماء والباحثين والدراسيين
أعضاء الهيئات التعليمية وتنظيم ورش عمل وزيارات دراسية في مجال التعليم العالي والبحث
العلمي وتطوير في هذين المجالين، كما يتبادل البحوث والدراسات الخاصة بالبحوث
وللمعاهد العليا.

المادة السابعة عشرة

يشجع الطرفان تبادل انتداب الأساتذة والباحثين في المجالات العلمية، وللمعاهد العليا، كما يتبادلان
المعلومات بشأن إجراءات وقوانين تصديق للوفدات العلمية التي يرسلها في كلاً البلدين.

المادة الثامنة عشرة

يقدم الطرف المصري عدد (30) مقعداً دراسياً بكلية الطب والهندسة وفقاً للوائح
والشروط المعمول بها والإمكانات المتاحة.

وارد عادي رقم 2132 بتاريخ 2018/4/15 - صفحة رقم 6 من إجمالي 8

وارد عادي رقم 490 بتاريخ 2018/4/18 - صفحة رقم 6 من إجمالي 8

